التفسير المقاصدي لآية طهارة الثياب:

(دراسة مقارنة بين أحكام القرآن للتهانوي وتفسير ابن عاشور)

Intentional Interpretation of the Verse on the Purity of Clothes: (A Comparative Study between 'Ahkam al-Qur'an' by Al-Tahawi and the Tafsir of Ibn Ashur)

Umar Farooq
PhD Scholar Department of Tafseer & Quranic Sciences Faculty of Usuluddin, International Islamic University Islamabad
Email: ufarooq2016@gmail.com
Dr. Tahir Mehmood
Associate Professor, Department of Tafseer & Quranic Sciences Faculty of Usuluddin, International Islamic University Islamabad
Email: drtahir1@yahoo.com
ORCID: https://orcid.org/0009-0001-7828-4512

Abstract
Allah has ordained five daily prayers and made it obligatory for Muslims to perform them. He has set numerous conditions for these prayers, including the purity of clothes. Anyone who intends to pray must ensure the purity of their clothes, just as they must ensure the purity of their body, because Allah loves purity and those who purify themselves. Prayer is an important act of worship and a form of communication with Allah, and therefore, one must be pure in every aspect, including body, place, and clothes, to engage in this communion. Consequently, Allah has mandated the purity of clothes for prayer and has commanded it in the Holy Quran. Scholars have explained the purposes of this command in their exegeses, offering intentional interpretations (maqasid-based interpretations) of this requirement. Among these scholars are the authors of "Ahkam al-Qur'an" by Al-Tahanawi and the distinguished Ibn Ashur. This study aims to interpret the verse on the purity of clothes by comparing the exegeses of "Ahkam al-Qur'an" by Al-Tahanawi and "Al-Tahrir wa Al-Tanwir" by Ibn Ashur
Keywords: Ayat of the Purity of Clothes in Quran, Intentional interpretation, Comparative study, Ibn Ashur, Al-Tahanawi

ملخص:

فرض الله تعالى خمس صلوات في اليوم والليلة، وأوجب على المسلمين أداءها، وقد عين الله تعالى لها شروطا عديدة، ومنها طهارة الثياب فيلزم على من أراد الصلاة طهارة الثياب كما يلزم عليه طهارة الجسد، لأن الله تعالى يحب الطهارة والمطهرين، والصلاة عبادة مهمة وهي مناجاة الله تعالى فليزم على من

يناجي الله تعالى أن يكون طاهرا في جميع الجهات من البدن والمكان والثياب، لذلك أوجب الله تعالى لها طهارة الثياب، وقد أمر الله تعالى بطهارة الثياب في القرآن الكريم. وقد وضح المفسرون مقاصد ذلك الأمر في تفاسيرهم وبينوا تفسيرها المقاصدية ومن تلك المفسرين مؤلفوا أحكام القرآن للتهانوي والعلامة ابن عاشور، فتهدف هذه الدراسة إلى تفسير آية طهارة الثياب من خلال مقارنة بين تفسير أحكام القرآن للتهانوي والتحرير والتنوير لابن عاشور.

التمهيد:

المطلب الأول: التعريف بالشيخ أشرف علي التهانوي والتفسير أحكام القرآن للتهانوي

الأمر الأول: التعريف بالشيخ أشرف علي التهانوي:

ا. اسمه ونسبه:

هو الشيخ الحبر شيخ المشائخ في البلاد الهندية المحدث الكبير حكيم الأمة مجدد الملة الحنيفية في الهند، أشرف علي التهانوي بن عبد الحق بن الحافظ فيض علي، ويصل نسبه إلى سيدنا عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه[1].

ب. مولده ونشأته:

ولد العلامة أشرف علي التهانوي الخامس من ربيع الثاني سنة 1280 الهجري، الموافق للعاشر من سبتمبر 1863 الميلادي، في قرية تهانه بهون العامرة بالعلم والدين والورع والتقى، وترعرع في بيئة علمية ودينية خالصة، وجوّ من الصلاح والتقوى، وربّاه والده الشيخ عبدالحق رحمه الله تربية دينية، حتى تعلم الدين والشريعة وكان مكبا على العلم والعلماء، ومنيبا إلى الطاعات، بعيدا عن اللهو واللعب.

وكانت له أسرة كريمة كثيرة المآثر والمفاخر، معروفة بالعلم والأدب والفضل والإحسان، وكان أبوه السيد عبدالحق من كبار الأثرياء والسادة المعروفين في قرية "تهانه بهون" من مديرية "مظفر ناغر" بولاية "أترابراديش"، بارعا في اللغة الفارسة[2].

ج. نشأته العلمية:

بدأ العلامة أشرف علي التهانوي رحمه الله تعالى دراسته في ميرت في قرية تهانه بهون العامرة بالعلم والدين، والتي كانت موطن كبار العلماء الأجلاء والمهرة البارعين في مختلف الفنون، وحفظ فيها القرآن الكريم على الحافظ "حسين علي" الذي كان من سكان "دهلي" واستوطن مدينة "ميرت"، وتعلم اللغة الفارسية والكتب المتوسطة من الأستاذ "فتح محمد التهانوي" أحد الفقهاء الصالحين في قرية "تهانه بهون"، ودرس عليه مبادئ اللغة العربية وقواعد النحو والصرف، فأكمل دراسته على خاله الشيخ "واجد علي" الذي كان من البارعين الماهرين باللغة الفارسية وأدبها[3].

د. الرحلة العلمية إلى جامعة دارالعلوم ديوبند:

ولما بلغ الخامس عشر من عمره سافر إلى قرية "ديوبند" في نهاية ذي القعدة سنة1295هـ والتحق بجامعة دارالعلوم الديوبند، ومكث فيها خمس سنوات، حتى تخرج منها، ونال الشهادة، وقد تعلم جميع العلوم المتداولة العربية والأدبية والعقلية والنقلية من الأساتذة الكبار الذين جددوا ذكريات القدماء من سعة اطلاعهم وجودة إتقانهم[4].

كان الشيخ أشرف علي التهانوي عكوفا على الدراسة والاستزادة العلمية، ولم تكن له مشاغل غير دراسة الكتب وخدمة الأساتذة والمشائخ أثناء دراسته، وكان له في ديوبند عدة أقارب، كثيرا ما كانوا يوجهون إليه الدعوة؛ لكنه لايستجيب لهم، ويعتذر إليهم قائلا: إنه لم يدخل هذه البلدة إلا للتعلم والدراسة، فلم يذهب إلى أحد منهم مدة خمس سنوات إلى أن أكمل دراسته، وكان رحمه الله أيام دراسته في دارالعلوم معروفا بالجدية والوقار والآداب والأخلاق والبعد عن الملاهي والملاعب[5].

هـ. وفاته:

مات الشيخ التهانوي رحمه الله في النصف الأول من ليلة الأربعاء، لستّ عشر من شهر رجب سنة 1262 الموافق 20 يوليو 1943 م، وترك مسلمي شبه القارة الهندية وشعوبها باكية بدموع دامية، وخلف من ورائه ملايين الألسنة تدعو له، وتذكره بالحب والمواساة والتأسف، وصلى عليه ابن اخته، العلامة ظفر أحمد العثماني التهانوي، ودفن في المقبرة التي وقفها الشيخ رحمه الله لموتى المسلمين[6]. رحمه الله رحمة واسعة ورفع درجاته في أعلى عليين.

الأمر الثاني: التعريف بالتفسير أحكام القرآن للتهانوي

هذا التفسير مشتمل على ثمانية عشر جلدا والذي استغرق في تأليفه ثلاثا وثمانين سنة، واشترك فيه خمسة من كبار العلماء من تلامذة الشيخ أشرف علي التهانوي،

يعد تفسير أحكام القرآن للتهانوي من أهم تفاسير فقهية في شبه القارة الهندية، وقد فسر فيه مؤلفوها آيات الأحكام، ولم يفسروا الآيات التي لم تشتمل على الأحكام، فهذا الكتاب ليس تفسير تاما لجميع آيات القرآن الكريم وإنما هو تفسير بعض الآيات التي توجد فيها الأحكام الفقهية. والمشهور بين الفقهاء والمفسرين أن في القرآن الكريم نحو خمس مائة آية في الأحكام الفقهية، لكن الشيخ أشرف علي التهانوي رحمه الله تعالى لما أمر تلاميذه بتأليف "أحكام القرآن للتهانوي"، نبههم بأن لا يقتصروا فيه على استنباط الأحكام الفقهية فقط، بل ينبغي لهم أن يذكروا كل ما يمكن أن يستنبط من آيات القرآن، من فقه وأصول وأدب وخُلُقٍ وهداية وإرشاد مع العناية الخاصة بالمسائل التي حدثت في العصور الأخيرة، التي لم توجد في كتب المتقدمين.

ويعدّ هذا الكتاب "أحكام القرآن للتهانوي" من أجل إفادات الداعية الكبير مولانا الشيخ محمد أشرف علي التهانوي، وكان رحمه الله تعالى يريد أن يؤلف تأليفا جامعا لأدلة الفقه الحنفي المستنبطة من القرآن الكريم ببسط واستقصاء، كما ألف ابن اخته الشيخ العلامة ظفر أحمد العثماني رحمه الله تعالى بأمره كتابا بعنوان "إعلاء السنن" الجامع لأدلة الحنفية المستنبطة من السنة.

وازداد حرصه على فكرة تأليف هذا الكتاب لما حضر وفد كبار علماء جامعة دارالعلوم الديوبند تحت إشراف رئيس المدرسين العلامة حسين أحمد المدني في سنة1350هـ لزيارته، والتمس منه أن يضع لهم منهجا خاصا لتدريس علوم القرآن في جامعة دار العلوم الديوبند، الهند

فوضع الشيخ التهانوي لهم منهجا خاصا لتدريس علوم القرآن، وقال لهم: المناسب أن تدرسوا آيات الأحكام من تفسيير ابن كثير والبيضاوي، ومعهما آيات الأحكام من تفسير النسفي؛ لأن مصنفه قد بين مسلك الأحناف، وسمى هذا المنتخب "دلائل القرآن على مسائل النعمان"، لكن من سوء االحظ لم يتم تدريس هذا المنهج في جامعة دار العلوم الديوبند لبعض الأسباب، فأراد الشيخ التهانوي أن يؤلف تأليفا مستقلا منتهجا على ذلك المنهج ويستخرج المسائل الفقهية وفق مذهب الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى من الآيات القرآنية، ولكن شغلته عنه أشغال كثيرة وأمراض شديدة في آخر عمره ، فأراد أن يفوض هذه المهمة إلى كبار الفقهاء المعاصرين من تلامذته وأحبابه، ففوض هذه المهمة إلى أربعة علماء، وأمرهم أن يستنبطوا الأحكام من الآيا القرآنية طبقا للمنهج الذي وضعه الشيخ التهانوي، ثم انضم إليهم عالم جليل فأصبح العدد خمسة.

وزّع الشيخ أشرف علي التهانوي تأليف الكتاب على هؤلاء الشيوخ كما ذكره الشيخ ظفر أحمد العثماني في أول كتابه أن الأحزاب القرآنية سبعة فيكون تأليف الكتاب على النحو التالي.

الحزب الأول والثاني للشيخ المحدث ظفر أحمد العثماني، **والثالث والرابع** للشيخ جميل أحمد التهانوي، **والخامس والسادس** للمفتى الفقيه محمد شفيع العثماني، **والسابع للمحدث المفسر** محمد إدريس **والمقدمة للشيخ** خير محمد مدير مدرسة خير المدارس، بجالندهر وبعده بملتان؛ لكن المقدمة تأخرت كتابتها، ولم تكتمل في حياته، وكذا وكل لم يسطع العلامة ظفر أحمد العثماني تأليف الحزب الثاني لذلك وكّل ذلك إلى تلميذه الشيخ عبد الشكور الترمذي، وكذلك الحزب الرابع للشيخ جميل أحمد التهانوي لم يكتمل في حياة الشيخ رحمه الله تعالى[7].

المطلب الثاني: التعريف بالإمام ابن عاشور وتفسيره التحرير والتنوير.

الأمر الأول: التعريف بالإمام ابن عاشور تلامذته

ا. اسمه ونسبه:

هو محمد الطاهر الثاني بن الشيخ محمد بن محمد الطاهر الأول بن محمد بن الشاذلي بن عبد القادر محمد بن عاشور الأندلسي ثم التونسي[8]، وكان عاشور هو الجد الأعلى لعائلة ابن عاشور أندلسي الأصل من شرفاء النسب، وتميز أفرادها في الأنشطة العلمية والدينية من التدريس والإشراف على المساجد، واشتهرت بالفضل والعلم.

ب. مولده ونشأته:

ولد الشيخ ابن عاشور بتونس في ضاحية المرسي[9] من أحواز تونس الشمالية في جمادي الأول عام (1296هـ- 1879م)، في قصر جده للأم الشيخ محمد العزيز بوعتور[10]، وتلك "ضاحية" قائمة حتى الآن وتحتل موقعا رائعا على ساحل البحر الأبيض المتوسط، وسميت بذلك لرسوّ السفن فيها، وذاك القصر موجود اليوم، والشارع الذي فيه القصر سمى باسم الشيخ الإمام محمد الطاهر بن عاشور وتوجد مكتبته ويسكن بعض أولاده فيه.

ج. نشأته العلمية:

بدأ بالتعلم من الطفولة حتى تم حفظ القرآن في السادسة من عمره على يد الشيخ المقرئ محمد الخياري بمسجد أبي حديد المجاور لبيتهم بنهج الباشا بمدينة تونس، وأتقن القرآن حفظا تحت رعايته، ونشأ في وسط علمي، وتعلم الفرنسية ما تيسر له ذلك من أستاذه الخاص أحمد بن وناس المحمودي، وقد حفظ مجموعة من المتون العلمية كمتن الآجرومية في النحو، وابن عاشور في الفقه المالكي وغيرهما، وتلقى العلوم العربية في القواعد العربية على الشيخ أحمد بن بدر الكافي اعتمادا على شرح خالد الأزهري على الآجرومية، وتهيأ للالتحاق بجامعة الزيتونة، فالتحق بها سنة (1310هـ- 1893م)، وقد ظهرت عليه علامات الذكاء، وزادت هذه العلامات والمواهب إبان التحاقه بالزيتونة، وبقي مثابرا في الدراسة، حتى نال شهادة التطويع سنة (1317هـ- 1899م)[11].

د. نشاطاته العلمية:

ظل الشيخ ابن عاشور علما من أعلام المفكرين البارزين في تونس، واشتهر بدروسه في جامعة الزيتونة، خاصة في التفسير، وهي دروس امتازت بالعمق والتحليل والغوص على المعاني الدقيقة والتحقيقات الرائعة، نتج عنها كتابه الذي أنا بصدد دراسة التفسير المقاصدي لآيات العبادات فيها: ألا وهو تفسير "التحرير والتنوير". وقد جُعل الشيخ عضوا بلجنة الإصلاح التعليمي مرارا مما دفعه إلى حمل رسالته الإصلاحية، وهذه الرسالة كانت ذات صبغات علمية، تربوية وعملية، وبذلك أحدث إصلاحات في شأن تنظيم التعليم في الزيتونية، وأعطت ثمارها اليانعة، وقد أسندت إليه رئاسة الجامعة الزيتونية، فأصبح شيخ الجامع الأعظم بتونس سنة 1942م. كما انتخب عضوا بمجمع اللغة العربية بمصر سنة 1950م، مع

إشرافه على تدريس كتب السنة والحديث النبوي الشريف خلال شهر رمضان بالمساجد الزيتونية، وخاصة بالجامع الأعظم وبيته[12].

هذا وقد كانت له نشاطات غير الذي ذكرت، اكتفيت بما ذكرتها خشية التطويل[13].

هـ. تولية القضاء والإفتاء:

قد تقلد الشيخ وظائف قضائية وشرعية، ثم عين عضوا بمجلس الأوقاف الأعلى وحاكما بالمجلس المختلط العقاري عام 1329هـ، ثم تولى قضاء الجماعة سنة 1331، واستمر مباشرا لهذه الوظيفة إلى 1341هـ، وفي ذلك العام عين مفتيا الجمهورية، ثم بعد مدة أصبح كبير أهل الشورى ثم شيخ الإسلام المالكي عام (1351هـ- 1932م)، فكان أول من تقلد هذا المنصب السامي والذي طالما مكنه من الاتصال بالمسلمين في البلاد التونسية[14].

و. وفاته:

مات وارتحل إلى جانب ربه حين كان عمره يقارب أربعا وتسعين عاما في ضاحية المرسى، يوم الأحد 13 رجب 1393هـ، الموافق 1973م، ودفن بمقبرة الزلاج في مدينة تونس[15] فهو وإن مات لكنه حي بآثارهم العلمية يتداولها الأجيال ويتدارسها أهل الذكر والفكر. رحمه الله تعالى رحمة واسعة وأسكنه في جنات النعيم.

الأمر الثاني: التعريف بكتاب "التحرير والتنوير".

ا. اسم الكتاب:

يعد تفسير "التحريروالتنوير" من أهم إنجازات الشيخ وأعظمها، فقد فسر فيه القرآن تفسيرا تاما من سورة الفاتحة إلى سورة الناس، وعنونه باختصار "التحرير والتنوير من التفسير" وهو مختصر من عنوان طويل، وهو: "تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد[16]"، وتداول باسم "التحرير والتنوير"، وهذا التفسير في حقيقته تفسير بلاغي، ذو دقائق بلاغية وحقائق علمية عقلانية، مليئ بشتى المعارف والعلوم، ويقع في ثلاثين جزءا طبع من دار الكتب الشرقية، وأخرى للدار التونسية للنشر.

ب. تأليف الكتاب التحرير والتنوير

ألف الإمام ابن محمد الطاهر ابن عاشور هذا الكتاب في مدة كبيرة، وقد استغرق منه وقتا كثيرا، وكان يريد تأليف تفسير منذ زمن، لكنه ما أتاح له فرصة ليبدأ بها، لأنه كان مشغولا ببعض المسئوليات، ولما كان على مسئولية القضاء، كان يتكلم مع بعض أصدقاءه أنه كان يريد تأليف تفسير، لكن أشغله القضاء والأمور الأخرى عن ذلك، وكان انشغل بخطة القضاء في 22 رمضان 1331هـ، وكان يقول لأصدقاءه ويضرب المثل بأبي الوليد[17]: أنه لما أراد تأليف كتاب، فأشغله القضاء عن ذلك، لذلك ترك بعد

ذلك القضاء، وانتقل إلى خطة الفتيا، وكان مفتيا في الفقه المالكي، فبيّن الإمام ابن عاشور هذه الحالة في مقدمة تفسيره حيث يقول: "وفيما أنا بين إقدام وإحجام، أتخيل هذا الحقل مرة القتاد[18]، وأخرى الثمام[19]، إذا أنا بأملي قد خيل إلى أنه تباعد أو انقضى، إذا قدر أن تسند إلى خطة القضاء، فبقيت متلهفا ولات حين مناص، وأضمرت تحقيق هاته الأمنية متى أجمل الله الخلاص، وكنت أحادث بذلك الأصحاب والإخوان، وأضرب المثل بأبي الوليد ابن رشد في كتاب «البيان»[20]، ولم أزل كلما مضت مدة يزداد التمني وأرجو إنجازه، إلى أن أوشك أن تمضي عليه مدة الحيازة، فإذا الله قد منَّ بالنقلة إلى خطة الفتيا، وأصبحت الهمة مصروفة إلى ما تنصرف إليه الهمم العليا، فتحول إلى الرجاء ذلك اليأس، وطمعت أن أكون ممن أوتي الحكمة، فهو يقضي بها ويعلمها الناس، هنالك عقدت العزم على تحقيق ما كنت أضمرته، واستعنت بالله تعالى واستخرته، وعلمت أن ما يهول من توقع كلل أو غلط، لا ينبغي أن يحول بيني وبين نسج هذا النمط، إذا بذلت الوسع من الاجتهاد، وتوخيت طرق الصواب والسداد" [21].

ج. مدة التأليف:

هذا الكتاب كبير الحجم في ثلاثين جلدا، لذلك استغرق منه سنوات كثيرة، وكان مشغولا بأمور كثيرة أثناء التأليف، ولم يستطع إخراج وقت كثير لكتابة هذا التفسير، وقد ذكر الشيخ رحمه الله تعالى: أنه استغرق منه تسعا وثلاثين سنة وستة أشهر، حيث يقول الشيخ في قصة تأليفه وإتمامه: "وكان تمام هذا التفسير عصر يوم الجمعة الثاني عشر من شهر رجب عام ثمانين وثلاثمائة وألف، فكانت مدة تأليفه تسعا وثلاثين سنة وستة أشهر، وهي حقبة لم تخل من أشغال صارفة، ومؤلفات أخرى أفنانها وارفة، ومنازع بقريحة شاربة طورا، وطورا غارفة، وما خلا ذلك من تشتت بال، وتطور أحوال، مما لم تخل عن الشكاية منه الأجيال، ولا كفران لله، فإن نعمه أوفى، ومكاييل فضله على لا تطفف ولا تكفا... وكان تمامه بمُنزلي ببلد المرسى شرقي مدينة تونس"[22].

المبحث الأول: التفسير المقاصدي لآية طهارة الثياب في تفسير التهانوي وتفسير ابن عاشور

المطلب الأول: التفسير المقاصدي لآية طهارة الثياب في تفسير التهانوي:

قال تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[23]:

المقصد الأول:

ذكر العلامة محمد إدريس الكاندهلوي: أمر الله تعالى بطهارة الثياب لأجل الصلاة، ولا يجب تطهير الثياب إلا للصلاة، فهذه الآية تبين مقصد وجوب تطهير الثياب وهو للصلاة، وأما قولنا ''أن طهارة الثياب لا يجب إلا للصلاة'' يدل عليه رواية فيها أن عمارا رضي الله تعالى عنه كان يغسل ثوبه من نخامة فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغسل الثياب إلا من الدم والبول والمني، فتدل الآية والحديث

على وجوب طهارة الثياب من النجاسات لا من القذرات، والطهارة من النجاسات شرط للصلاة لا من قذارات غير نجسة.

فالمقصد من نزول هذه الآية: الأمر بتطهير الثياب من النجاسات للصلاة.

قال العلامة الكاندهلوي: "**قوله تعالى وثيابك فطهر، يدل على وجوب تطهير الثياب من النجاسات للصلاة وأنه لا تجوز الصلاة في الثوب النجس، لأن تطهيرها لايجب إلا للصلاة، وروي عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه رأى عمارا يغسل ثوبه فقال مما تغسل ثوبك؟ فقال من نخامة[24]، فقال: إنما يغسل الثوب من الدم والبول والمني[25]**".

المقصد الثاني

ذكر بعض العلماء مقصدا في هذه الآية وردّ عليه العلامة الكاندهلوي، حيث ذكر: أن البعض ذهبوا إلى أن المراد من الآية: طهارة الذات من الآثام: واستدلوا بأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان طاهر الثوب دائما فلا يمكن أن يؤمر بمثل هذه الأمور، وكذا استدلوا بأن هذه الآية من أول ما نزل، ولم تكن الصلاة مشروعا حينذاك، والأمر ههنا بالطهارة من الأوثان كما جاء في الآية التي قبلها، (والرجز فاهجر).

فأجاب العلامة الكاندهلوي عن ذلك وذكر: أنه لا يجوز أن يراد من الثوب ههنا الآثام، لأن هذا مجاز ولا يجوز صرف الكلام إلى المجاز إلا بقرينة دالة عليه، ولا توجد ههنا، لذلك لا يصح أن يراد من الثوب: الآثام ههنا.

وأما قولهم بأنه لا يمكن عن النبي صلي الله تعالى عليه وسلم أنه يلبس ثوبا نجسا، فنقول: أمر الله تعالى له قبل ذلك (والرجز فاهجز)، ونهاه عن الشرك فهل يتصور أحد أنه عليه الصلاة والسلام يصدر منه الإشراك بالله! لأنه كان بريئا عن الشرك ولم يقرب إليه قبل النبوة ولا بعدها، فإذا نُهِيَ عن الشرك ولم يمكن صدوره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فكذلك أمر بتطهير الثياب، وإن كان عليه الصلاة والسلام قد يراعي ذلك قبل هذه الآية.

وأما قولهم: إن هذه الآية من أول ما نزل ولم تكن الصلاة مشروعا، فهذا قول يطلب الدليل والبرهان، بل صرح بعض العلماء بفرضية الصلاة في ذلك الوقت.

فالخلاصة: الرد على من ذكر أن المقصد من نزول هذه الآية الحكم بإصلاح الأعمال والابتعاد عن الآثام لأن ذلك غير صحيح واستدلالاته متناقضة بعضها ببعض.

قال العلامة الكاندهلوي: "**وزعم بعضهم أن المراد بذلك ما روي عن أبي زرين قال: عملك أصلحه[26]. وقال إبراهيم : (وثيابك فطهر) من الإثم[27].... وهذا كله مجاز لا يجوز صرف الكلام إليه إلا بدلالة،**

واحتج هذا الرجل بأنه لا يجوز أن يظن أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحتاج إلى أن يؤمر بغسل ثيابه من البول وما أشبهه. قال أبو بكر[28]: هذا كلام شديد الاختلاف والفساد والتناقض، لأن في الآية أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهجر الأوثان بقوله تعالى: (والرجز فاهجر)، ومعلوم بأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان هاجرا للأوثان قبل النبوة وبعدها، وكان مجتنبا للآثام والعذرات في الحالين؛ فإذا جاز خطابه بترك هذه الأشياء – وإن كان النبي قبل ذلك تاركا لها – فتطهير الثياب لأجل الصلوة مثله..... فهذا يدل على تناقض قول هذا الرجل وفساده.... وزعم أنه من أول ما نزل من القرآن قبل كل شئ من الشرائع من وضوء أو صلوة أو غيرها، وإنما يدل على أنها الطهارة من أوثان الجاهلية، وشركها، والأعمال الخبيثة.... وأما قوله: إن ذلك من أول ما نزل، فما في ذلك مما يمنع أمره بتطهير الثياب لصلوة يفرض عليه[29]".

خلاصة المقاصد التي ذكر العلامة الكاندهلوي:

المقصد الأول:

أمر الله تعالى بتطهير الثياب بعد أمره بالتكبير، والمراد من التكبير تكبيرة الافتتاح للصلاة، فالمقصد من الآية: تطهير الثياب للصلاة، فتجب طهارة الثياب للصلاة، وكذلك طهارة الذات لم تُشرع إلا للصلاة، فالمقصد من نزول الآية بيان وجوب تطهير الثياب للصلاة.

المقصد الثاني:

ذكر بعض العلماء في تفسير هذه الآية: أن المراد من تطهير الثياب في الآية :طهارة الذات، والآية تدل على أن يطهر المرأ نفسه من الآثام والذنوب؛ لكن هذا غير صحيح، لأن هذا معنى مجازي لتطهير الثياب، ولا يجوز أن تُترك الحقيقة ويصار إلى المجاز إلا بدلالة، ولا دلالة ههنا للمصير إلى المجاز؛ لذلك لا يجوز أن يراد ههنا معناه المجازي وهو تطهير الذات وتزكية النفوس.

المطلب الثاني: التفسير المقاصدي لآية طهارة الثياب في تفسير ابن عاشور:

قال تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾[30].

ذكر الإمام ابن عاشور في أغراض هذه السورة ومقاصدها: الأمر بالتطهر الحسي والمعنوي، وذكر في تفسير هذه الآية: أن المقصد من هذه الآية إيماء إلى تشريع الطهارة، لأنها مذكورة بعد التكبير الذي فيه إيماء إلى تشريع الصلاة التي تبدأ بالتكبير، ويعرف من هذه الآية أن الصلاة لم يكن مشروعا قبل هذه الآية، وبما أن الطهارة لا يشرع إلا للصلاة فأولى أن لا يكون مشروعا قبل نزول هذه الآية، فثبت تشريع الطهاة للصلاة من هذه الآية كما ثبت تشريع الصلاة من الآية المذكورة قبلها.

قال الإمام ابن عاشور: "**وأحسب أن في ذكر التكبير إيماءا إلى شرع الصلاة التي أولها التكبير، وخاصة اقترانه بقوله (وثيابك فطهر)، فإنه إيماء إلى شرع الطهارة فلعل ذلك إعداد لشرع الصلاة..... فالظاهر: أن الله تعالى فرض عليه الصلاة عقب هذه السورة وهي غير الصلوات الخمس، فقد ثبت أنه صلى في المسجد الحرام[31]**".

المقصد الثاني:

ذكر الإمام ابن عاشور: إن الله تعالى أمر بتطهير الثياب، والمقصد في ذلك: الأمر بتطهير الثيات[32] كما هو الظاهر، وكذا يمكن أن يكون من مقاصد الآية تطهير الذات أيضا، لأن الآية تحتملهما. وتطهير الثياب ظاهر من عبارة النص، وأما تطهير الذات فالآية تدل على ذلك بطريق الكناية، لأن الثوب يراد به الصاحب أحيانا كما يقال فلان نقي الثياب والمراد به ذاته.

فالمعنى: أن الآية تأمرنا بتطهير الثياب للصلاة وكذلك تأمرنا بتطهير الذات الذي يعرف بتزكية النفس أيضا، فمقصد الآية كما هو تطهير الثيات كذلك تطهير الذات وتزكية النفس أيضا[33].

قال الإمام ابن عاشور: "**وللثياب إطلاق صريح: وهو ما يلبسه اللابس، وإطلاق كنائي: فيكنى بالثياب عن ذات صاحبها..... وللتطهير إطلاق حقيقي: وهو التنظيف وإزالة النجاسات، وإطلاق مجازي: وهو التزكية، قال تعالى: (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا)..... لأنه مأمور بالطهارة الحقيقية لثيابه؛ إبطالا لما كان عليه في أهل الجاهلية من عدم الاكتراث بذلك.... والطهارة لجسده بالأَولى، ومناسبة التطهير بهذا المعنى لأن يعطف على (وربك فكبر[34])، لأنه لما أمر بالصلاة أمر بالتطهر لها؛ لأن الطهارة مشروعة للصلاة.... والمعنى المركب من الكنائي والمجازي هو الأعلق بإضافة النبوءة عليه وفي كلام العرب: فلان نقي الثياب[35]**".

خلاصة المقاصد التي ذكرها الإمام ابن عاشور:

المقصد الأول:

أمر الله تعالى في هذه الآية بتطهير الثياب، وأمر قبل ذلك بالتكبير، ففيه إشارة إلى تشريع الطهارة للصلاة، كما في التكبير إشارة إلى تشريع الصلاة، والمقصد من هذه الآية تشريع الطهارة للصلاة، فيجب على المصلي أن يطهر ثوبه وجسده قبل الدخول في الصلاة وقبل البدئ بها.

المقصد الثاني:

أمر الله تعالى في الآية بتطهير الثياب، فظاهر الآية يدل على أنه يجب في الصلاة طهارة الثياب، وكذا تدل هذه الآية على طهارة الذات والنفس أيضا التي تعبر عنها بالتزكية، فالمقصد في الآية: تطهير حسي ومعنوي، فالتطهر الحسي يعرف من ظاهر الآية، والتطهر المعنوي "المراد به التزكية" هو يفهم من

الآية بطريق الكناية؛ لأن طهارة الثوب يكنى عن طهارة الذات في لغة العرب كما يقال فلان نقي الثوب، والمراد منه صفاءه الباطني.

المبحث الثاني: المقارنة في التفسير المقاصدي لآية طهارة الثياب في تفسير التهانوي وتفسير ابن عاشور:

ذكر العلامة محمد إدريس الكاندهلوي: إن المقصد في هذه الآية: مشروعية الطهارة لأجل الصلاة؛ لأن طهارة الثياب لم يشرع إلا للصلاة، واستدل على ذلك بحديث عمار رضي الله تعالى عنه أنه قال له صلى الله تعالى عليه وسلم: إنما يغسل الثوب من الدم والبول المني، فغسل الثياب يكون لإزالة النجاسة، وإزالة النجاسة عن الثياب يجب لأجل الصلاة.

ومثل هذا قال العلامة ابن عاشور وذكر أن الطهارة مشروعة للصلاة، والطهارة لم يشرع إلا للصلاة لأن المشركين لا يهتمون بالطهارة، فأمر الله تعالى له أن يهتم بالطهارة قبل البدء بالصلاة، وهذا تطهير حسي.

فالأمر الذي يجب تحقيقه: هو أن تطهير الثوب يجب للصلاة فقط ولا يجب في عامة الأحوال، فقد ذكر الإمام السرخسي في المبسوط[36]: أنه يجوز لبس الثياب النجسة خارج الصلاة وذكر ذلك منلا خسرو الحنفي في درر الحكام[37]، وكذا ذكر ابن نجيم الحنفي في بحر الرائق[38]، وكذا أباح ذلك العلامة ابن حجر الهيتمي من الشافعية إذا كانت النجاسة يابسة لئلا يفضي إلى تلويث الجسد بها[39]. فعلم: أن لبس الثياب النجسة جائزة في عامة الأحوال إذا كانس النجاسة جافة والبدن كذلك.

المقصد الثاني:

ذكر الإمام ابن عاشور: إن الآية كما تدل على تطهير الثوب من النجاسة، كذلك تدل على تطهير الذات من الآثام أيضا، فالمقصد من الآيه تطهير الذات أيضا.

لكن رد عليه العلامة الكاندهلوي واستدل عليه بأدلة كثيرة خاصة على الذين قالوا إن المراد من التطهير تطهير الذات ولا يراد من الآية تطهير الثياب، واختاروا معنى مجازيا له وأنكروا المعنى الحقيقية، والحال: أن المعنى الحقيقى لا يترك إلا عند تعذر العمل عليه، ولا يُصار إلى المجاز إلا بقرينة مانعة عن المعنى الحقيقي ودالة على صحة المعنى المجازي.

فما يرد عليه العلامة الكاندهلوي هو إرادة المعنى المجازي فقط، وأما من أراد المعنى الحقيقي والمجازي معا فلم يقل فيه شيئ، والإمام ابن عاشور جمع بين الحقيقية والمجاز، وذهب إلى أن الآية تحتملهما، فإن رأينا إلى أصول الحنفية فهذا أيضا غير صحيح عندهم؛ لأن الأحناف لا يجوّزون الجمع بين الحقيقة

والمجاز، لذلك لم يذكر العلامة الكاندهلوي هذا القول. وأما عند الإمام ابن عاشور فيجوز عنده الجمع بينهم لذلك اختاره،

والذي يبدو للباحث: أن التعيمم أولى من التخصيص إن أمكن، فلو ذهبنا إلى المراد من الآية: تطهير الثياب فقط ولايراد به تطهير الذات، فيصير معنى الآية محدودا في جهة واحدة، ولو ذهبنا إلى أن المراد من الآية كلاهما، فيصير معنى الآية جامعا لتطهير الذات والثياب. لذلك يبدوللباحث أن القول الذي ذهب إليه الإمام ابن عاشور هو أولى لعمومه، وإن كان تطهير الثياب أولى بالمراد في الآية.

الهوامش

[1] الندوي، محمد رحمت الله تعالى، أشرف علي التهانوي حكيم الأمة وشيخ مشائخ العصر في الهند، الناشر: دار القلم- دمشق، الطبعة: الأولى، 1426هـ- 2006م، ص: 21.

[2] الندوي، محمد رحمت الله تعالى، أشرف علي التهانوي حكيم الأمة وشيخ مشائخ العصر في الهند، ص: 22.

[3] الندوي، محمد رحمت الله تعالى "أشرف علي التهانوي حكيم الأمة وشيخ مشائخ العصر في الهند" ص: 27-28،

[4] المرجع السابق، ج:30.

[5] العثماني، ظفر أحمد، مقدمة إعلاء السنن، (تحقيق: حازم القاضي) ط1، الناشر: دارالكتب العلمية- بيروت 1418هـ- 1997م، ج: 1، ص: 9.

[6] المصدر السابق، ج: 76.

[7] العثماني، مقدمة أحكام القرآن، ج: 1، ص: 13.

[8] عبير بنت عبد الله النعيم، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير – دراسة تأصيلية تطبيقية، الناشر: دار التدمرية، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1436 هـ – 2015م، عدد الصفحات: 990، ص: 28.

[9] المرسي: ضاحية جميلة من ضواحي تونس الشمالية لها تاريخ قديم. الشريف الادريسي، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي، (المتوفى: 560هـ) نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، الناشر: عالم الكتب، بيروت الطبعة: الأولى، 1409هـ، عدد الأجزاء: 2، ج: 1، ص: 252.

[3] هو: الشيخ محمد العزيز بن محمد الحبيب بن محمد الطيب ابن الوزير محمد بن محمد بوعتور (1240هـ-1325هـ)، ونشأ تحت رعاية والده الشيخ محمد الحبيب، وتلقى العلم على كبار من الأساتذة كمحمد ابن الخوجه والشيخ محمد السلامة والشيخ محمد صالح الرضوي السمرندي، فبرع في العلم والأدب، وآلت إليه المناصب الوزارية والمهمات السامية، فحقق الكثير من الإصلاحات في البلاد. الغالي، بلقاسم، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، الناشر: دار ابن حزم، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، سنة النشر: 1417هـ- 1996م، ص:40- 42.

[11] الغالي، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، ص: 37.

[12] الغالي، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، ص: 67.

[13] محمد محفوظ (ت 1408هـ)، تراجم المؤلفين التونسيين، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، 1994م، عدد الأجزاء: 5، ج: 3، ص: 152- 153.

[14] محمد محفوظ، تراجم المؤلفين التونسيين، ج: 3، ص: 305.

[15] الغالي، شيخ الجامع الأعظم محمد الطاهر بن عاشور حياته وآثاره، ص: 67.

[16] الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: 1984هـ، عدد الأجزاء : 30.

[17] محمد بن أحمد ابن رشد (450 – 520 هـ = 1058 – 1126 م)، أبو الوليد: قاضي الجماعة بقرطبة. من أعيان المالكية. وهو جدّ ابن رُشْد الفيلسوف (محمد بن أحمد). الزركلي، الأعلام، ج: 5، ص: 316.

[18] القتاد: شجر ذو شوك لا تأكله الإبل إلا في عام جدب. الأزهري، محمد بن أحمد بن الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370)، تهذيب اللغة، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م، عدد الأجزاء: 8.، ج: 9، ص: 36.

[19] الثمام: نبت ضعيف له خوص أو شبيه بالخوص. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (المتوفى: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987م، عدد الأجزاء: 6، ج: 5، ص: 1881.

[20] ذكر ابن رشد أنه شرع في كتابه «البيان والتحصيل» ، ثم عاقه عنه تقليد خطة القضاء بقرطبة، فعزم على الرجوع إليه إن أريح من القضاء، وأنه عرض عزمه على أمير المؤمنين علي بن يوسف بن تاشفين، فأجابه لذلك، وأعفاه من القضاء؛ ليعود إلى إكمال كتابه، وهذا الكتاب هو شرح جليل على كتاب «العتبية» الذي جمع فيه العتبي سماع أصحاب مالك منه، وسماع أصحاب ابن القاسم منه. ابن الرشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ)، : البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، عدد الأجزاء: 20، ج: 1، ص: ص: 30.

[21] ابن عاشور، مقدمة التحرير والتنوير، ج: 1، ص: 6.

[22] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج: 30، ص: 636.

[23] سورة المدثر، رقم الآية: 4.

[24] ما وجدت هذه الرواية بهذا اللفظ في كتب الحديث إلا أن المحدثين قد ذكروها بألفاظ أخرى قال الدار قطني: عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ: أَتَى عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى بِئْرٍ أَدْلُو مَاءً فِي رَكْوَةٍ لِي ، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ مَا تَصْنَعُ؟» ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي ، أَغْسِلُ ثَوْبِي مِنْ نُخَامَةٍ أَصَابَتْهُ ، فَقَالَ: " يَا عَمَّارُ إِنَّمَا يُغْسَلُ الثَّوْبُ مِنْ خَمْسٍ: مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ وَالْقَيْءِ وَالدَّمِ وَالْمَنِيِّ ، يَا عَمَّارُ ، مَا نُخَامَتُكَ وَدُمُوعُ عَيْنَيْكَ وَالْمَاءُ الَّذِي فِي رَكْوَتِكَ إِلَّا سَوَاءٌ،

وقال: لم يروه غير ثابت بن حماد وهو ضعيف جدا. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت 375)، سنن الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424هـ - 2004م، عدد الأجزاء: 5، ج: 1، ص: 230.

وما ذكر العلامة محمد إدريس هو موجود في التجريد للقدوري: وهو: ما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال لعمار: "مم تغسل ثوبك." قال: من نخامة، فقال: "إنما يغسل الثوب من المني والدم والبول". القَدُّوري، أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البغدادي (362 – 428هـ)، التجريد، دراسة وتحقيق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، أ. د. محمد أحمد سراج – أ. د. علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الثانية، 1427 هـ – 2006 م، ج: 2، ص:743.

[25] الكاندهلوي، محمد إدريس، أحكام القرآن للتهانوي، ج:5، ص: 98.

[26] كذا في تفسير الطبري، الطبري، جامع البيان في آي القرآن: ج: 23، ص: 12.

[27] كذا في تفسير الطبري، الطبري، جامع البيان في آي القرآن: ج: 23، ص: 11.

[28] الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي (ت 370)، أحكام القرآن، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1415هـ/1994، عدد الأجزاء: 3، ج: 3، ص: 630.

[29] الكاندهلوي، محمد إدريس، أحكام القرآن، ج:5، ص:99.

[30] سورة المدثر، رقم الآية: 4.

[31] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج:29، ص:296.

[32] وقال الشافعي ذلك حيث يذكر: قال الله عز وجل {وثيابك فطهر} [المدثر: 4] فقيل: يصلي في ثياب طاهرة وقيل: غير ذلك والأول أشبه؛ الشافعي: محمد بن إديس، الأم، ج: 1، ص:72.

[33] وقد ذكر مثله العلامة الآلوسي حيث يقول: تطهير الثياب كناية عن تطهير النفس عما تذم به من الأفعال وتهذيبها عما يستهجن من الأحوال لأن من لا يرضى بنجاسة ما يماسه كيف يرضى بنجاسة نفسه". الآلوسي، روح المعاني: ج: 15، ص: 130.

[34] سورة المدثر، رقم الآية: 3

[35] ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج:29، ص:297.

[36] قال العلامة السرخسي: ثم الفرق أن عين الثوب ليس بنجس ولا يلزمه الاجتناب عنه بل له أن يلبسه لغير الصلاة وإن كان نجسا، فإذا لم تكن النجاسة صفة العين كان له أن يلبس أي هذه الثياب شاء في غير الصلاة. شمس الأئمة السرخسي محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت ٤٨٣ هـ)، المبسوط، الناشر: مطبعة السعادة – مصر، وصوّرَتها: دار المعرفة – بيروت، لبنان، عدد الأجزاء: 30. ج: 10، ص: 200.

[37] ملا خسرو، محمد بن فرامُرز بن علي، المعروف بملا – أو منلا أو المولى – خسرو. (ت. 885 هـ)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: ٢، ج: 1، ص: 58.

[38] ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، (ت ٩٧٠ هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٨، ج: 1، ص: 282.

[39] قال: ويحل للآدمي لبس الثوب النجس أي المتنجس لما يأتي في حل جلد الميتة في غير الصلاة ونحوها... إن كان جافا وبدنه كذلك؛ لأن المنع من ذلك يشق. ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، الطبعة: بدون طبعة، عام النشر: 1357هـ – 1983م، ج: 3، ص: 30.